

**مقدمة عامة ( الاطار المفاهيمي )**

تعتبر دراسة مقياس المجتمع الدولي بمثابة المدخل الرئيسي والضروري لدراسة وفهم قواعد القانون الدولي ذلك أن القانون الدولي هو جملة القواعد القانونية التي تنظم السلوك والعلاقات بين أشخاص المجتمع الدولي ، وبالتالي لا مناص من فهم طبيعة المجتمع الدولي من حيث مفهومه ونشأته وتطوره وتركيبته الاجتماعية وطبيعة أخصائه وكذا طبيعة العلاقات التي قد تنشأ في إطاره.

ومن المؤكد استنادا على ما سبق ، أن المجتمع الدولي يختلف اختلافا كبيرا من حيث المفهوم والخصائص والتركيبية الاجتماعية عن المجتمعات الوطنية ، وأن القانون الذي يحكمه هو الآخر يختلف عن القانون الذي يحكم المجتمعات الوطنية ، وعلى هذا الأساس يكون من المفيد أن نعالج في هذه المقدمة العامة جملة من المفاهيم والخصائص التي تجعل الدارس يستوعب ذلك الاختلاف وتلك الفروقات وفقا للفقرات التالية:

أولا - مفهوم المجتمع الدولي وخصائصه

ثانيا - علاقة المجتمع الدولي بالقانون الدولي ( الروابط المشتركة)

أولا - مفهوم المجتمع الدولي وخصائصه

يحدد مفهوم المجتمع الدولي بجملة من العناصر الأساسية يأتي على رأسها تعريف هذا المجتمع ، ومن خلاله استنتاج الخصائص المميزة له.

01- تعريف المجتمع الدولي : يجب الإشارة بداية الى أن مصطلح المجتمع الدولي يعتبر حديث الاستعمال في العلاقات الدولية ، بحيث غالبا ما يستعمله رجال السياسة للتعبير عن وجود مجتمع متضامن دون تحديد مفهوم دقيق له ، وتجدر الإشارة الى أن تعاريف مصطلح المجتمع الدولي تعددت وتتنوع ، ومن أشمل هذه التعاريف : " يقصد بالمجتمع الدولي مجموع الكيانات السياسية الدولية المستقلة التي تخضع في علاقاتها القائمة بينها للقانون الدولي " .

وأشخاص المجتمع الدولي الذين يخاطبهم القانون الدولي بصفة مباشرة يتمتعون بالشخصية القانونية الدولية ، والتي تعتبر شرطا أساسيا للتمتع بعضوية المجتمع الدولي.

هذا ولإشارة فإن المجتمع بمعناه الصحيح - محليا كان أم دوليا - إنما يوجد بوجود وحدات في نطاق إقليمي متميزة عن بعضها البعض في الشخصية وشاغلة مراكز كنفوثة في بناء المجتمع ، ومتمتعة بدرجات متفاوتة من الحريات والحقوق والسلطة التي تضفيها عليها مراكزها في المجتمع ، وتقوم بينها علاقات متبادلة ومستمرة تنظمها قواعد ملزمة أو على الأقل محترمة من معظم هذه الوحدات ، ومن الضروري إذن تحديد خصائص المجتمع الدولي في الفقرة التالية.

02 - خصائص المجتمع الدولي : مهما كانت التعريفات والمفاهيم التي قيلت بشأن المجتمع الدولي ، فإنه بإمكاننا أن نستنتج خصائص هذا المجتمع وما يميزه عن المجتمعات الوطنية ، ونذكر هنا أكثر هذه الخصائص أهمية .

أ- الخاصية التكوينية : حيث يتشكل المجتمع الدولي من كيانات سياسية دولية مستقلة لا تخضع لسلطة عليا ، وتعد هذه الكيانات مستقلة عن بعضها البعض ، والقانون الدولي يقر ويحفظ هذه الاستقلالية.

ونشير هنا الى أن القول الذي يعتبر أن منظمة الأمم المتحدة هي سلطة ترأس العالم هو كلام غير مؤسس وغير منطقي باعتبار أن المنظمات الدولية ما هي إلا هيئات إدارية دولية دائمة تسهر على تنسيق الجهود الدولية وتضمن استمرار التعاون الدولي في مجالات محددة ، ولا تملك أية سلطة رئاسية أو سياسية فوق سيادة الدول واستقلاليتها.

ب- خاصية غياب القانون الملزم : على عكس المجتمعات الوطنية التي تتميز بوجود قوانين ملزمة لجميع أعضاء وأفراد المجتمع ، فإن المجتمع الدولي يفتقد إلى قانون دولي ملزم يحكم العلاقات الدولية بين أشخاص المجتمع الدولي ويقرر الجزاء في حالة مخالفتها.

هذا لا يعني أن القانون الدولي ليس قانونا ، بل إن المشكلة هي غياب عنصر الجزاء في القانون الدولي والذي لا يعتبر عنصرا من عناصر نشأة القاعدة القانونية ، فالقانون الدولي وفقا لآراء الفقهاء هو نتاج توافق سياسي دولي بين الدول ولا يعدو أن يكون تعاقدا خاضعا لإرادة أعضاء المجتمع الدولي.

إن الجزاء الدولي هو شرط لتحقيق فعالية تطبيق القاعدة القانونية الدولية ، إذ يأتي في مرحلة لاحقة لتكوين القاعدة القانونية ، وإذا كنا نعترف بالوصف القانوني للقاعدة الدولية ، أي توافر عنصر الالتزام

فيها فإن أساس القوة الإلزامية للقانون الدولي هو إرادة الدول ورضائها بالخضوع عامة لأحكام القانون الدولي وليس خضوعاً تلقائياً وإجبارياً .

وتجدر الإشارة في هذا السياق إلى أن ما يسمى بالمسؤولية الدولية هي الجزء القانوني الذي يربته القانون الدولي العام على عدم احترام أحد الأشخاص لالتزاماته الدولية وهي لا تنشأ إلا بين الدول ذات السيادة ، هذه المسؤولية غالباً ما تتخذ صورة التعويض المالي ، وقل ما تتخذ صورة عقوبات قمعية أخرى ( عسكرية وغير عسكرية ) كالتي ينص عليها ميثاق الأمم المتحدة ، والتي لا تتخذ للأسف الشديد إلا في مواجهة الدول الضعيفة ، بينما الدول القوية سياسياً وعسكرياً واقتصادياً فهي تبقى بمنأى عن أي نوع من تلك العقوبات.

ج- غياب سلطة تشريعية وقضائية عليا تسن وتضمن تطبيق القانون الدولي : حيث يتميز المجتمع الدولي بغياب سلطة تعلق سيادة جميع الدول وتضع القوانين التي تحكمه وكذا قضاء دولي ملزم يجبر الأعضاء على تطبيق تلك القوانين ويوقع الجراء على مخالفيها ، لهذا يرى بعض الفقهاء أن غياب هاتين السلطتين حوله الى مجتمع فرضوي ، في حين يعتبر جانب آخر من الفقه الدولي أن هذا الرأي لا أساس له من الصحة باعتبار أن أغلب قواعد القانون الدولي غير مكتوبة وتنشأ عن طريق العرف أو باتفاق من الدول أو عن طريق المنظمات الدولية ، حيث يتم تدوينها عن طريق تحويل هذه القواعد العرفية غير المكتوبة الى قواعد مدونة في شكل ميثاق واتفاقات دون المساس بمضمونها ، بحيث يعود سبب التدوين الى عدم وضوح القواعد القانونية الدولية وتعدد ما مع التطور البيئي الذي صاحب تكوين هذه القواعد .

### ثانياً - علاقة المجتمع الدولي بالقانون الدولي ( الروابط المشتركة )

لا بد من القول بأن العلاقة بين المجتمع والقانون الدولي تعتبر وطيدة ومستمرة تدور معها وجوداً وعدمها ولهذا الكلام أكثر من مؤثر ، ذلك أن بنية المجتمع الدولي وسلوك أعضائه قائمة على القانون الدولي ومنظمة بقواعده وأحكامه ، بل إن تلك العلاقة يمكن اكتشافها من عبارة المجتمع الدولي ذاتها والتي تستخدم للدلالة على وجود أطراف عدة في العلاقات الدولية ومستوى من الصراع الذي يمارس داخلها . هذا وإذا أردنا معرفة أسس ومقومات هذه العلاقة المشتركة بين القانون والمجتمع الدولي فإنه من الضروري فحص تعريف القانون الدولي والشخصية القانونية الدولية وكذا العلاقات الدولية كالتالي :

(1) - بالنسبة لتعريف القانون الدولي : يوضع تعريف القانون الدولي تلك العلاقة الموجودة بينه وبين المجتمع الدولي ، " فهو مجموعة القواعد والمبادئ العرفية والاتفاقية التي تنظم علاقات أعضاء المجتمع

الدولي " وإن كان بعض الكتاب كالفقيه الانكليزي أوبنهايم Oppenheim يعرفونه بأنه " مجموعة القواعد والمبادئ العرفية والاتفاقية التي تلزم الدول في علاقاتها " ، ولكل تعريف ظروفه التاريخية والسياسية وخلفيته الإيديولوجية والفكرية.

إن ما يهمنا هو أن المجتمع الدولي مرتبط تماماً بالقانون الدولي الذي يقوم بتنظيم العلاقات السياسية والقانونية بين مختلف الوحدات الدولية بحيث يحدد حقوق والتزامات كل منها تجاه البقية ، ومما يؤكد هذا هو قيام الدول على مجموعة من القواعد الملزمة ووجود وحدات دولية مخاطبة بأحكامه ، كما أن موضوع تلك القواعد تعنى بالمشاكل التي تطرأ بين أعضاء المجتمع الدولي خلال السلم والحرب.

02 - بالنسبة للشخصية القانونية الدولية : تعني الشخصية القانونية الدولية أهلية كيان معين لاكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات الدولية ، كما أنها تعني من جهة ثانية تمتع ذلك الكيان بالأهلية الشارعة أي قدرته على الإسهام في إرساء قواعد القانون الدولي ، إما عن طريق إبرامه للمعاهدات الدولية أو الاشتراك في إرساء القواعد العرفية الدولية.

ومن هنا يمكن القول بأنه لا يمكن أن تكتسب أي وحدة وصف العضو في المجتمع الدولي إلا بعد تمتعها بالشخصية القانونية الدولية التي تقوم على شرطين أساسيين:

الأول : أن تكون تلك الوحدة قادرة على إنشاء قواعد قانونية دولية بواسطة التراضي مع غيرها من الوحدات المماثلة.

الثاني : أن تكون الوحدة من المخاطبين بأحكام القواعد الدولية ، بمعنى أن تكون لها أهلية الوجوب ( التمتع بالحقوق ) وأهلية الأداء ( تحمل الالتزامات والواجبات الدولية. )

ومن هنا تتضح جليا صورة أخرى وبيبرز بوضوح مقوماً آخر من مقومات الرابط المشترك بين القانون الدولي والمجتمع الذي ينظمه.

03 - بالنسبة للعلاقات الدولية : حيث أنه من الثابت أن العلاقات الدولية تدرس على مستويين : الأول سياسي ويستند الى معيار النشاط السياسي بين الأعضاء عبر الحدود والذي كان حتى اللحظة معنيا بشكل رئيسي بالعلاقات السياسية بين الحكومات الممثلة الشرعية للدول ، أما المستوى الثاني فيربطها بالمجتمع والقانون الدوليين بحيث أن الأخير ( القانون الدولي ) هو مجموعة القواعد الخاصة بذلك المجتمع وعلاقات وحداته المتبادلة.

إن ما يهمننا في مجال دراستنا هو المستوى الثاني ، والذي يهمننا فيه هو أن وحدات المجتمع الدولي المعاصر جميعا تقوم على مصالح متضاربة ، وأن الاعتقاد بوجود انسجام شامل في المصالح هو اعتقاد باطل ، ونذكر قول شوارزنبغر سنة 1964 " إن الدول تملك غريزة التنافر " كما اقتبس شومان عن ألكسندر هاملتون قوله " أن أسباب العدوان بين الأمم لا تعد ولا تحصى " ووصف دوت Dott العلاقات بين الدول بأنها " نزاع لا يتوقف بل يندلع أحيانا حربا مكشوفة " ، وإذا أردنا أكثر تفصيلا لقلنا " إن هناك حتمية ربط علاقات بين اشخاص المجتمع الدولي ومرد هاته الحتمية هو قيام ذلك المجتمع على تضارب المصالح وعدم وجود سلطة مركزية عليا تسهر على سن القوانين الدولية وتسوية المنازعات بشأن تطبيقها ، وكذا تقسيم الموارد النادرة بين أعضاء المجتمع.

وبعد تطرقنا لكل هذه المفاهيم أصبح من المنطقي دراسة المجتمع الدولي في ثلاثة محاور رئيسية :

المحور الأول : التطور التاريخي للمجتمع الدولي

المبحث الأول : المجتمع الدولي في العصور القديمة

المبحث الثاني : المجتمع الدولي في العصور الوسطى

المبحث الثالث : المجتمع الدولي في العصور الحديثة

المحور الثاني : أشخاص المجتمع الدولي

المبحث الأول : الدولة

المبحث الثاني : المنظمة الدولية

المحور الثالث : الكيانات المستحدثة في المجتمع الدولي

المبحث الأول : حركات التحرر الوطنية

المبحث الثاني : الشركات متعددة الجنسيات

المبحث الثالث : الفرد في المجتمع الدولي